

قرار رقم (١٢٤٢) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٤

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل مصر ،

وعلى كتاب شركة اروب للتأمين على الحياة بشأن إنهاء خدمة احد المنتجين لديها ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطي نائب رئيس الهيئة ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

" قرر "

مادة أولى: يشطب قيد أسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاده أحد شروط استمرار قيد أسمه بالسجل المذكور :-

م	الاسم	رقم القيد	تاريخ انتهاء الخدمة	اسم الشركة	الرقم القومي
٠١	خالد حسين محمد قمصان	٤٠٩٩٧	٢٠٢٠/٩/١٧	أروب للتأمين على الحياة	٢٩٠٠٧٠٧٢١٠٤٩٥٥

مادة ثانية: يتحمل الوسيط مسئولية الاخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسئولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .



نائب رئيس الهيئة

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى
٤٦٠٧٦
٢٠٢٠/١٠/١٠
٢٠٢٠/١٠/١٠